الموضع الذي يستوي فيه الامران فان يكون الجملة الاولى ذات وجهين مشتملة على جملة اسمية وجملة فعلية فيكون
الرفع على تاويل الاسمية والنصب على تاويل الفعلية وفي هذه العبارة تكلفان احدهما في معنى الاشتمال على جملة اسمية
لان المشتمل عين المشتمل عليه والثاني في معنى التاويل بالاسمية فان الاسمية صريحة لا حاجة فيها الى التاويل اللهم الا ان يقال
بني على المشاكلة قوله تذنيب قيل الفرق بين التذنيب والتنبيه مع اشتراكهما في ان كلا منهما يتعلق بالمباحث المتقدمة
ان ما ذكر في حيز التنبيه بحيث لو تامل المتامل في المباحث المتقدمة لفهمها منها بخلاف التذنيب قوله وهو جعل الشئ
ذنابة في الصحاح الذناب بالكسر عقب كل شئ وذنابة الوادي الموضع الذي ينتهي اليه سبيله وكذا الذنابة بالضم
الذنب التابع قوله عن تكلف معلق اخر بالكسر اي شئ اخر مفيد للتعلق ان قلت فاي حاجة الى الضمير قلت قيل مجئ الضمير
ليس للربط بل لضرورة كون الحال مفردا مشتقا قوله تثبت بالحال المعنى لذي الحال واما الجملة في قولك اتيك والجيش
قادم فهي حال وبيان للازم الفاعل وهو زمان الاتيان فكانها بيان للفاعل قوله لا حالا لان المقصود من الحال المنتقلة
بيان ان الفعل صدر من الفاعل او وقع على المفعول مقيدا بتلك الصفة والهيئة والتقييد انما يفيد اذا كان بالصفات
المتغيرة المتبدلة لان كون الفعل صادرا او واقعا على الهيئات والصفات اللازمة امر معلوم قوله فلما صرح الشر
فامسى وهو عريان تماما ولم يبق سوى العدوان دناهم كما دانوا والبيت لسهيل بن شيبان من قصيدة مطلعها
صفحنا عن بني ذهل وقلنا القوم اخوان عسى الايام ان يرجعن قوما كالذي كانوا صفحت عنه اي عفوت عن جرمه
وصرح الشر اي ظهر وانكشف دناهم اي جازيناهم قوله تشبيها بالحال وجه الشبه كونهما حكما لصاحبهما قوله يكون نكرة
مخصوصة يريد ان ذا الحال الذي لم يتقدم عليه الحال كما يكون معرفة يكون نكرة مخصوصة وذو الحال ههنا اعني قرية بسبب
وقوعه في سياق النفي مختص لانه في حكم الموصوف والمعنى على قرية من القرى ولذا لم يجب تقديم الحال عليه كذا في شرح
المفتاح ويرد هذا التوجيه بانه لا يتاتى في قوله ثم سبعة وثامنهم كلبهم اذ ليس سبعة في حكم الموصوف حتى يصح الحمل على
الحال فالحق ان قوله ثم وثامنهم كلبهم صفة سبعة كما يشهد به اخواه اعني ثلثة رابعهم كلبهم وخمسة سادسهم كلبهم اذ لو حمل على
الحال لخرج النظم عن الانتظام ولا شك ان معنى الجمع يناسب معنى اللصوق وباب المجاز مفتوح فليحمل الواو عليه تاكيدا للصوق
المذكور فيكون هذه الواو ايضا فرعا للعاطفة كالتي بمعنى مع والحالية والاعتراضية وهنا بحث وهو ان المذكور في كتب النحو
ان وجوب تقديم الحال على صاحبها عند تمحض تنكيره بناء على انها لو تاخرت لالتبست بالصفة في حالة النصب نحو قولنا ضربت
رجلا

رجلا راكبا ثم قدمت في حالة الرفع والجر وان لم يلتبس طردا للباب وهذا الالتباس جار فيما اذا كان ذو الحال نكرة مخصوصة
لجواز الصفة بعد الصفة فيلزم ان يجب تقديمها عليه ايضا والا فما الفرق نعم الواو دافع لالتباس الحال بالوصف ولهذا لم يقدم
على ذيها في الاية الا ان الكلام في بناء عدم التقديم على كون ذي الحال في حكم الموصوف ولك ان تفرق بان الالتباس فيما اذا
كان ذو الحال نكرة محضة اشد لان الحال تبين الهيئة والوصف يبين الذات والنكرة الى بيان الذات احوج منها الى بيان
الهيئة فالحمل على الوصف ح ارجح واما اذا وصف مرة فقد حصل بيان الذات وناسب اي تبين الهيئة بعده فالحمل على الحال
ح ارجح بقي ان يقال اذا كفى مطلق تخصيص ذي الحال في دفع وجوب تقديم الحال عليه لم يجب ذلك التقديم في مثل جاءني
راكبا رجل بل لم يتصور محض تنكير ذي الحال لتخصيصه بتقدم الحكم عليه وهذا خلاف ما صرحوا به ولا يرد على هذا ما اورد
على القول بتخصيص الفاعل في مثل جاءني رجل بتقديم الحكم من ان التخصيص لما كان بالحكم كان التخصيص حاصلا بعد الحكم فالحكم
كان على غير المختص وظاهر هذا فليتامل والاوجه عندي ان يعلل جواز الحال في الاية بلا تقديم ذيها عليه بما اشرت اليه من كون
الواو رافعا للالتباس كما اشار اليه الشارح في اخر هذا الباب نحو لا يرد قوله ثم وثامنهم كلبهم فتدبر قوله كما هو مذهب صاحب
الكشاف سهوا فلم يثبت واو بهذا المعنى قوله ولا نكرة محضة ينبغي ان يقيد بعدم تقدم الحال اذ يجوز وقوع النكرة المحضة
ذا الحال اذا قدم عليه الحال نحو جاءني راكبا رجل على ما هو المشهور اللهم الا ان يقال الجملة الحالية الخالية عن الضمير الحالية
بالواو لا يجوز تقديمها على ذيها رعاية لاصل الواو والذي هو العطف لكن نقل ابن اصبع على جوازه عند الجمهور وان منعه
المغاربة نقله الدماميني تامل قوله اولى باللزوم لذلك الكلام لغو السابق قوله لذلك الكلام ظرف مستقر ومعنى
الكلام اولى باللزوم الثابت لذلك الكلام لا لغو متعلق باللزوم حتى يرد ما ذكره الفاضل المحشي من ان الصحيح ان يقال بالاستلزام
وهذا الوجه وان كان لا يخلو عن نوع خدشة بناء على ان المفهوم من كون هذا الشرط المذكور اولى باللزوم كونه اولى بالانتفاء
واللزوم الثابت للكلام السابق لا يتعسف به غيره لكنه يخرج الكلام عن حضيض الفساد وههنا وجوه اخرى في التوجيه
احدها ان اللزوم مصدر من الفعل المبني للمفعول ومعناه الكون ملزوما ونظيره تفسير التقييد فيما سبق بكون الكلام
مقيدا وثانيها ان قوله الكلام السابق مرفوع بقوله اولى لانه افعل التفضيل وذلك اشارة الى الصدق وثالثها انه مرفوع
باللزوم لانه مصدر واعمال المصدر المعرف كثير قوله اكرم وان شتمني واطلبوا العلم ولو بالصين اعلم ان كلمة لو وان في
امثال هذا المقام ليست لانتفاء الشئ لانتفاء غيره ولا للمضي ولا لقصد التعليق والاستقبال بل كل منهما مستعمل في تاكيد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)